

مرسوم سلطاني

رقم ٩٩/٩٦

بمنح سند ملكية نهائي

بالنسبة إلى الأراضي التجارية والصناعية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

- بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ .
- وعلى قانون الأراضي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٥ وتعديلاته .
- وعلى نظام إستحقاق الأراضي الحكومية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٨١ .
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : إستثناء من نظام إستحقاق الأراضي الحكومية المشار إليه، يكون منح سند الملكية بالنسبة إلى الأراضي التجارية والصناعية بصفة نهائية .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ١٤ من شعبان سنة ١٤٢٠هـ

الموافق : ٢٢ من نوفمبر سنة ١٩٩٩م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٦٠)
الصادرة في ١٢/١/١٩٩٩م